

الرافد في علم الأصول

[159] الخطور، وكذلك دلالة اللفظ على الشعاع مثلا بالملازمة لتلازمهما ذهنا نتيجة تلازم المعنى المطابقي والالتزامي في الاحساس. نعم بينهما فرق في مرحلة الانتخاب باعتبار أن اللفظ قد انتخب للدلالة على المعنى المطابقي لا للدلالة على المعنى الالتزامي، لكن هذا الفرق لم ينعكس على مرحلة الإشارة ولا مرحلة التلازم والسببية، فإن اللفظ ملزوم لكليهما دال عليهما من باب السببية والملازمة مع أن الفرق بينهما واضح عند الوجدان وأن انتقال الذهن للمعنى المطابقي أرسخ وأقوى من انتقاله للمعنى الالتزامي. ولو كانت درجة الانتقال للمعنى الالتزامي مساوية لدرجة الانتقال للمعنى المطابقي لكان المعنى الالتزامي مطابقا بلا اشكال، فالفرق الوجداني بين الدالتين من حيث القوة والضعف كاشف عن كون علاقة اللفظ بالمعنى علاقة الاندماج والهوية وهي حاصلة في المعنى المطابقي لانه المعنى الوضعي دون الالتزامي، فعلاقة اللفظ به علاقة السببية والملازمة. وربما يقال: بأن الفارق بين الدلالة المطابقية والالتزامية بأن سببية اللفظ لخطور المعنى المطابقي بلا واسطة بينما سببية اللفظ لخطور المعنى الالتزامي بواسطة خطور المطابقي أولا، فهذا هو الفارق بين الدالتين والا فكلاهما مندرج تحت علاقة السببية بين اللفظ والمعنى. ولكن الصحيح أننا لا نرى وجدانا حضور ثلاث صور ذهنية في الدلالة الالتزامية، صورة اللفظ وصورة المعنى المطابقي وصورة المعنى الالتزامي بل لا نرى غير صورتَي المعنى المطابقي والالتزامي، مضافا إلى أن الفلاسفة فرقوا بين اللزوم البين بالمعنى الاخص والبين بالمعنى الاعم وغير البين بأن الاول ما كان تصور الملزوم كافيا في تصويره دون الثاني وبنوا الدلالة الالتزامية. على البين بالمعنى الاخص، فلا يحتاج حينئذ بناءا على هذا التحديد في الانتقال للمدلول
